

تاج العروس من جواهر القاموس

الجَشَر بالتَّحْرِيك : المالُ الذي يَرعى في مكانه لا يَرُجِعُ إلى أهله باللَّيْلِ .
مالُ جَشَرٍ : لا يَأْوِي إلى أهله قال الأصمعيُّ . وكذلك القَومُ يَبِيتُونَ مع الإبل
في المَرعى لا يَأْوُونَ بِبُيُوتِهِمْ . وقد أَصْبَحُوا جَشَرًا وجَشَرًا . وفي حديث عثمان
رضي الله عنه : " لا يَغُرُّ زَكَمُ جَشَرِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ فَإِنَّمَا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ مَنْ كَانَ
شَاخِصًا أَوْ يَحْضُرُهُ عَدُوٌّ " . قال أبو عُبَيْدٍ : الجَشَرُ : القومُ يَخْرُجُونَ
بَدَوًا بِهِمْ إلى المَرعى وَيَبِيتُونَ مَكَانَهُمْ لا يَأْوُونَ البُيُوتَ وَرُبَّمَا رَأَوْهُ
سَفَرًا فَقَصَرَ رُؤُوسَهُم الصَّلَاةَ فَذَهَبَ عَنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ الْمُقَامُ فِي المَرعى وَإِنْ طَالَ فَلَيْسَ
بِسَفَرٍ وَأَنشَدَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ لابن أَحْمَرَ فِي الجَشَرِ : .

إِنَّكَ لَوْ رَأَيْتَنِي وَالْقَسْرَا ... مُجَشَّرِينَ قَدْ رَعَيْنَا شَهْرًا .
لَمْ تَرَ فِي النَّاسِ رَعَاءَ جَشَرَا ... أَتَمَّ مِنْهَا قَصَبًا وَسَبْرًا . قال الأزهريُّ
: أَنَشَدَنِيهِ الْمُذَذَّرِيُّ عَنْ ثَعْلَبٍ عَنْهُ وَقَالَ الأَخْطَلُ : .

يَسْأَلُهُ الصَّيُّرُ مِنْ غَسَّانٍ إِذْ حَضَرُوا ... وَالْحَزَنُ كَيْفُ قَرَاكَ الْغِلْمَةُ
الجَشَرُ . الصَّيُّرُ وَالْحَزَنُ : قَبِيلَتَانِ مِنْ غَسَّانٍ قَالَ ابْنُ بَرِّيّ : وَهُوَ مِنْ
قَصِيدَةِ طَنْطَانَةَ مِنْ غُرَرِ قَصَائِدِ الأَخْطَلِ يُخَاطَبُ فِيهَا عَبْدُ المَلِكِ بنَ مَرْوَانَ : .
يُعَرِّفُوكَ رَأْسَ ابْنِ الحُبَابِ وَقَدْ ... أَضْحَى وَلِلَّسَّيفِ فِي خَيْشُومِهِ أَثَرُ

لا يَسْمَعُ الصَّوْتِ مُسْتَكَلًّا مَسَامِعُهُ ... وَلَيْسَ يَنْطِقُ حَتَّى يَنْطِقَ الْحَجَرُ
قال يصفى قَتْلَ عُمَيْرِ بنِ الحُبَابِ وَكَوْنِ الصَّيُّرِ وَالْحَزَنِ يَقُولُونَ لَهُ بَعْدَ
مَوْتِهِ وَقَدْ طَافُوا بِرَأْسِهِ : كَيْفَ قَرَاكَ الْغِلْمَةُ الجَشَرُ ؟ وَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ : إِنَّمَا
أَنْتُمْ جَشَرُ لا أُبَالِي بِكُمْ .

الجَشَرُ مصدرُ جَشَرَ يَجْشَرُ كَفَرَحَ : أَنْ يَخْشُنَ طِينُ السَّاحِلِ وَيَعْبَسَ
كَالْحَجَرِ قاله أَبُو نَصْرٍ .

وقال شَمِرٌ : وَمَكَانُ جَشَرٍ كَكَتِفِ أَيِّ كَثِيرِ الجَشَرِ .
وقال الرَّيَّاشِيُّ : الجَشَرُ : حِجَارَةٌ فِي البَحْرِ خَشْنَةٌ . وعن ابنِ دُرَيْدٍ :
الجَشَرُ والجَشَرُ : حِجَارَةٌ تَنْبِئُ فِي البَحْرِ . وقال اللَّيْثُ : الجَشَرُ : مَا
يَكُونُ فِي سَوَاحِلِ البَحْرِ وَقَرَارِهِ مِنَ الحَصَى والأَصْدَافِ يَلْزَقُ بَعْضُهُ بَعْضًا فَيَصِيرُ
حَجَرًا تُنْذِرُ مِنْهَا الأَرَحِيَّةُ بِالبَصْرَةِ لا تَصْلُحُ لِلطَّحْنِ وَلَكِنهَا تُسَوَّى

لِرُّؤُوسِ الْبَلَالِيْعِ .

مِنَ الْمَجَازِ : الْجَشَرُ : الرَّجُلُ الْعَزَبُ عَنْ أَهْلِهِ فِي إِبْلِهِ كَالْجَشِيرِ . وَجَشَرَ عَنْ أَهْلِهِ : سَافَرَ .

وَفِي اللَّسَّانِ : قَوْمٌ جُشُرٌ وَجُشَّرٌ : عَزَابٌ فِي إِبْلِهِمْ . الْجَشَرُ وَالْجَشَرُ : بِقَوْلِ الرَّبِّيعِ . وَفِي اللَّسَّانِ : بَقْلُ الرَّبِّيعِ . الْجَشَرُ : خُشُونَةٌ فِي الصَّدْرِ وَغِلَظٌ فِي الصَّوْتِ وَسُعَالٌ وَفِي التَّهْذِيبِ : بَحَجٌ فِي الصَّوْتِ كَالْجُشْرَةِ بِالضَّمِّ فِيهِمَا أَيْ فِي الْخُشُونَةِ وَالْغِلَظِ عَنِ اللَّحْيَانِيَّ . وَقَدْ جَشَرَ كَفَرِحَ وَجَشَرَ مِثْلَ عُنْدِي فَهُوَ أَجَشَرُ وَهِيَ جَشْرَاءُ . وَقَدْ خَالَفَ هُنَا اصْطِلَاحَهُ : وَهِيَ بِهَاءٍ فَلْيُنْظَرُ وَفِي التَّهْذِيبِ : يُقَالُ : بِهِ جُشْرَةٌ وَقَدْ جَشَرَ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيَّ : جُشَرَ جُشْرَةٌ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَهَذَا نَادِرٌ وَقَالَ : وَعُنْدِي أَنْ مَصْدَرُ هَذَا إِنَّمَا هُوَ الْجَشَرُ . وَرَجُلٌ مَجْشُورٌ . وَبَعِيرٌ أَجَشَرٌ وَنَاقَةٌ جَشْرَاءُ بِهِمَا جُشْرَةٌ . قَالَ حُجْرٌ .

رُبَّ هَمٍّْ جَشَمْتُهُ فِي هَوَاكُمُ ... وَبَعِيرٌ مُنْذَفَّهٌ مَجْشُورٌ . وَبَعِيرٌ مُنْذَفَّهٌ مَجْشُورٌ بِهِ سُعَالٌ وَأَنْشَدَ :

" وَسَاعِلٍ كَسَعَلَ الْمَجْشُورُ . وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْجُشْرَةُ : الزُّكَامُ . وَعَنْ الْأَصْمَعِيِّ : بَعِيرٌ مَجْشُورٌ : بِهِ سُعَالٌ جَافٌ هَكَذَا بِالْجِيمِ فِي سَائِرِ الْأُمُودِ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ .

مِنَ الْمَجَازِ : جَشَرَ الصُّبْحُ جُشُورًا . بِالضَّمِّ : طَلَعَ وَانْفَلَقَ وَفِي الْأَسَاسِ : خَرَجَ وَمِنْهُ : لَاحَ أَبْرَقُ جَاشِرٌ . وَالْجَاشِرِيَّةُ : شُرْبُ يَكُونُ مَعَ جُشُورٍ الصُّبْحُ نُسِبَ إِلَى الصُّبْحِ الْجَاشِرِ أَوَّلًا يَكُونُ إِلَّا مِنْ أَلْبَانِ الْإِبِلِ خَاصَّةً وَالصَّوَابُ الْعُمُومُ أَوْ التَّخْصِصُ بِالْخَمْرِ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ مَا فِي كَلَامِهِمْ وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :